

56- الدرس الرابع والستون- مبطلات الصلاة [القسم الثالث] II

الفوائد البازية على الدروس المهمة

عبدالعزیز بن باز

بسم الله الرحمن الرحيم. يسر مشروع كبار العلماء ان يقدموا لكم الدرس الرابع والستين قال الشيخ عبدالعزيز بن باز رحمه الله في كتاب الدروس المهمة لعامة الأمة الثامن من مبطلات الصلاة انتقاض الطهارة. احساس المصلي بشيء يخرج من دبره او قبله لا يبطل - [00:00:00](#)

وضوءه ولا يلتفت اليه لكونه من وساوس الشيطان وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سئل عن مثل هذا. فقال لا ينصرف حتى يسمع صوتا او يجد ريحا - [00:00:33](#)

ايحاء ان جزم المصلي بخروج الريح او البول ونحوهما يقينا. فان صلاته تبطل لفساد طهارته وعليه ان يعيد الوضوء والصلاة الذي يعاني من سيلان البول ليس له ان يترك الصلاة. بل يجب عليه ان يصلي على حسب حاله. وان يتوضأ لوقت كل - [00:00:49](#)
صلاة وله ان يجمع بين الصلاتين الظهر والعصر والمغرب والعشاء كالمستحاضة. الرطوبة التي تخرج من فرج المرأة ان كانت مستمرة في غالب الاوقات فعليها الوضوء لكل صلاة اذا دخل الوقت كالمستحاضة وكصاحب سلس البول. ان كانت الرطوبة تعرض - [00:01:13](#)

في بعض الاحيان وليست مستمرة فان حكمها حكم البول متى وجدت انتقضت الطهارة ولو في الصلاة. اذا ضحك في الصلاة بطلت وهكذا لو تكلم عمدا بطلت الا اذا كان جاهلا او ناسيا - [00:01:39](#)
فلا تبطل الصلاة بكلام الناس والجاهل. المرور بين يدي المصلي او بينه وبين السترة حرام هو يقطع الصلاة ويبطلها اذا كان المار امرأة بالغة او حمارا او كلبا اسود اما ان كان المار غير هذه الثلاث - [00:01:59](#)

فانه لا يقطع الصلاة ولكن ينقص ثوابها لقول النبي صلى الله عليه وسلم يقطع صلاة الرجل اذا لم يكن بين يديه مثل اخره الرجل.
المرأة بار والكلب الاسود خرجه مسلم من حديث ابي ذر رضي الله عنه - [00:02:20](#)
وخرج مثله من حديث ابي هريرة رضي الله عنه. لكنه لم يقيد الكلب بالاسود والمطلق محمول على المقيد عند اهل العلم. لا فرق في ذلك اذا مرت المرأة بين يدي المصلي - [00:02:41](#)

سواء كان المصلي محرما لها او اجنبيا او امرأة ايضا يعني او كان المصلي امرأة والمار امرأة. فالحديث عام يعم الجميع هل يشرع ابطال الصلاة الصلاة ان كانت نافلة فالامر اوسع. لا مانع من قطعها لمعرفة من يدق الباب. اذا لم يمكن اشعار من يدق الباب - [00:02:58](#)

ان صاحب البيت مشغول بالصلاة لبعد او عدم سماع اما الفريضة فلا يجوز قطعها الا اذا كان هناك شيء مهم يخشى فواته ثم يعيدها من اولها. المكتبة الصوتية لسماحة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز - [00:03:25](#)
رحمه الله - [00:03:48](#)